

[1358/6343] هل يجوز دفع كفارة اليمين لجيران حالتهم المادية

متوسطة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. يقول والدتي عليها كفارة يمين. وتقول انها ستدفع الاطعام الى جيران لنا مع ان جيراننا حالتهم المادية وسط او اقل من الوسط. سؤال هل يجزئ ذلك - [00:00:00](#) -
هذا للغیر اذا كانوا فقراء ما عندهم كفاية لا بأس اما اذا كان عندهم ما يكفيهم فهو لاء ليسوا فقراء ولا تجزئ الكفارة لهم. نعم - [00:00:20](#)